

صاحب الشريعة يعني امره فلا يرجعون عليه والحال هذه
والله اعلم **مسألة** في قوم يقتنون الجواميس وليس فيهم
من يملك نصابها ورعيها الكلال المباح وجماعة يتعرضون لهم
ويكفونهم الى شيء من المال والجبن جبراً عليهم فهل هو حلال شرعي
ام حرام لا وجه له شرعاً فيوصف آكله بالفسق ويستحل
بالكفر ام لا **اجاب** تناول ذلك حرام باجماع المسلمين قال صلى
الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا يظلمه وقال صلى الله عليه وسلم كل
المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه وقال صلى الله عليه وسلم
حاكماً عن ربه انه قال يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته
بينكم محرماً فلا تظالموا ولا خلا في حرمة مال الغير قطعاً واختلف
في تكفير مستحل الاصح عدمه لكن مع الاتفاق على انه كبيرة
موجبة للفسق لا بتفخيض الاذ وجوازاً على الله تعالى في اشكال
مجايمه عصنا الله والمسلمين من ذلك والله اعلم **مسألة** في رجل
شابه في طلب العلم الشرف وفضل حتى تعرف في الهند رئيس
والنصير وقد جعله مجلس برجل جاهل يدعي انه قسري
فارتفع عليه وازاحه عن موضعه وجلس فوقه من بعد ما عليه
فقال له طالب العلم ليس لك ان تجلس فوق العالم الا انك جاهل وانا
انفكر واعرف اباك وغضب غيره على العلماء والعلم وفعده
بسبب ذلك للشرط وللعرض قضية العهد فجلس بسبب ذلك
وغرم ما لا عظيم فهل يلزمه بسبب ما ذكره من سرائر وتغريه بكونه
ما نكلمه الا حفا ولا نطق الا صدقاً واذا قلته لا هل يصح الرفع
له ما غرمه بغير وجه ان تعذر الاخذ من الحرم وهل اذا رفع امره
لغا در علي استردا المال الذي غرمه من غرمه بغير عرض علي
الفاد لا شرعاً من آخذة كونه ظالماً ام لا **اجاب** اعلم اولاً انه
يحرم على الجاهل التقدم على العالم حيث اشعر تقدمه بنزول دونه

مطلبك

مجلس
العلم
ان قوله تقدمه على العلم
وهو رتبة العلم

عند